



المعهد القومى للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومى للملكية الفكرية

جامعة حلوان

الكتاب الثاني

٢٠١٩ ديسمبر

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية في مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفنى وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والإدارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعبّر كافّة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأي مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقاً لاعتبارات فنية لا علاقتها لها بالقيمة العلمية لأى منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) في زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقة في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الاشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتي الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

آلية النشر في المجلة:

- تقبل المجلة كافّة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكلّها القانونية والتكنولوجية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والإنجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث باتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، في حدود ١٢ - ٨ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة الكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربي، ١٢ للإنجليزي على B5 (ورق نصف ثمانيات) على البريد الإلكتروني:

[yngad@niip.edi.eg](mailto:ymgad@niip.edi.eg)

- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديلاته ليتناسب مع مقترنات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

مجلس ادارة تحرير المجلة

أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة	
أ.د. أحمد عبد الكريم سالمة أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس ادارة تحرير المجلة	أ.د. أحمد عبد الكريم سالمة
أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس ادارة تحرير المجلة	أ.د. جلال عبد الحميد عبد الله
أ.د. هناء محمد الحسيني أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس ادارة تحرير المجلة	أ.د. هناء محمد الحسيني
مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس ادارة تحرير المجلة	أ.د. وزير مفوض / مها بغية محمد زكي
رئيس مجلس ادارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس ادارة تحرير المجلة	اللواء أ.د. عبد القados عبد الرزاق العبيدي
عضو مجلس ادارة تحرير المجلة	السفير / مساعد وزير الخارجية لشئون المنظمات الدولية

الراسلات

ترسل البحوث الى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وادارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة - جاردن سيتي

ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي
ت: ٢٠٢٢٥٤٨١٠٥٠ + ف: ٢٠٢٢٧٩٤٩٢٣٠ + محمول: ٢٠١٠٠٣٠٥٤١

<http://www.helwan.edu.eg/niip/>

ymgad@niip.edu.eg

افتتاحية العدد:

استكمالاً لمسيرة المعهد القومي للملكية الفكرية بجامعة حلوان، الذي أصبح منبراً رسمياً للتنوير ونشر ثقافة الملكية الفكرية في ربوع الوطن العربي، من خلال عقد العديد من اتفاقيات التعاون بين الجهات والمؤسسات المعنية ب مجال الملكية الفكرية سواء داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها.

نظم المعهد مؤتمره العلمي الثاني للملكية الفكرية في أبريل ٢٠١٩ تحت عنوان: «الملكية الفكرية وصعود الاقتصاد المصري على منحنى التقدم التكنولوجي»، للتأكيد على أهمية الملكية الفكرية وتأثيرها على المستويين الاقتصادي والتنموي، ومدى تأثير التقدم التكنولوجي لتوفير سبل حماية الملكية الفكرية.

ويقدم هذا العدد الانتاج العلمي لأبناء المجتمع المصري في تخصصات مختلفة نحو بناء جيل جديد متخصص في مجال الملكية الفكرية، وبطبيعة الحال فإن الكتابة في هذا المجال الخصب والحيوي تحتاج المزيد من التدريب، وهو ما يعكس أن أوراق العمل المقدمة في هذا المؤتمر تحتاج المزيد من الجهد والعمل لتطويرها مستقبلاً لتأصيل علمي متميز في هذا المجال بشتي تخصصاته الفريدة. ونأمل من المولى عزوجل أن يقدم المعهد القومي للملكية الفكرية لأبناء المجتمع المصري الطريق نحو بناء اقتصاد مصرى منهج يفلسفه علمية ممزوجة بملكية فكرية أصيلة للمصريين.

وتؤكد هيئة تحرير المجلة على أن جميع الأفكار التي تتناولها البحوث والأوراق المقدمة لا تعكس رأى الجامعة أو المعهد، وإنما تعبر عن وجهة نظر أصحابها، ويعودوا مسؤوليين مسؤولية كاملة عن حقوق الملكية الفكرية التي تخص الغير فيما ورد بأوراق عملهم.

وفي النهاية تتوجه إدارة المجلة لكل من الدكتور محمد سمير محمد محمود، خبير الحكومة ببرنامج دعم وتطوير التعليم الفني والتدريب المهني، والأستاذة إيمان عبد الحميد يس، منسق المؤتمر العلمي الثاني للمعهد القومي للملكية الفكرية وذلك على المجهود المتميز الذي بذله لتنسيق وتجهيز العدد ومراعاة النواحي العلمية في ضبط الأوراق المقدمة للنشر بالمجلة فلهم كل الشكر والتقدير والاحترام.

وندعو المولى عزوجل أن يجد القارئ المتخصص العون والفائدة.

رئيس التحرير

أ.د. ياسر محمد جاد الله

الصفحة	الموضوع	قائمة المحتويات
١١	[١] الملكية الفكرية بشقيها الأدبي والصناعي بين التقاضي والتحكيم.....	الملکیۃ الفکریۃ بشقیہا الأدبی والصنایع بین التقاضی والتحکیم.....
٣٩	[٢] خصوصية إجراءات التحكيم أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.....	خصوصیۃ إجراءات التحکیم أمام المرکز الدوّلی لتسویة منازعات الاستثمار المتعلقة بحقوق الملكیۃ الفکریۃ.....
٦٧	[٣] جرائم القرصنة الرقمية وانعکاساتها الاقتصادية دولياً ومحلياً.....	جرائم القرصنة الرقمیۃ وانعکاساتھا الاقتصادیۃ دولیاً ومحلیاً.....
٨٣	[٤] إدارة المصنفات الفنية للمتاحف كأصول ملكية فكرية.....	ادارۃ المصنفات الفنیۃ للمتاحف كأصول ملکیۃ فکریۃ.....
١١١	[٥] الإستيراد الموازي في الدواء: المزايا والعيوب.....	الإستیراد الموازی فی الدوّاء: المزایا والعيوب.....
١٣٥	[٦] الملكية الفكرية وتأثيرها على التصنيع العسكري وانعکاساته على الأمن القومي.....	الملکیۃ الفکریۃ وتأثيرھا علی التصنيع العسكري وانعکاساته علی الامن القومي.....
١٥٧	[٧] الوساطة القضائية في تسوية منازعات الملكية الفكرية دراسة مقارنة.....	الوساطة القضائیۃ فی تسویة منازعات الملكیۃ الفکریۃ دراسة مقارنة.....
١٧٩	[٨] القواعد القانونية الحاكمة لأصول الملكية الفكرية في هيئة الإذاعة المصرية.....	القواعد القانونیۃ الحاکمة لأسویل الملكیۃ الفکریۃ فی هیئتہ الإذاعۃ المصریۃ.....
٢١٥	[٩] الملكية الفكرية وأدلة التحكيم.....	الملکیۃ الفکریۃ وأدلة التحکیم.....
٢٣٥	[١٠] كيفية الاتفاق على التحكيم في منازعات الملكية الفكرية.....	كيفیۃ الاتفاق علی التحکیم فی منازعات الملكیۃ الفکریۃ.....
٢٥٥	[١١] وقف الجانب المالي من حقوق الملكية الفكرية وأنثره على التنمية المستدامة.....	وقف الجانب المالي من حقوق الملكیۃ الفکریۃ وأنثرھ علی التنمية المستدامة.....
٢٩٥	[١٢] معيار الخطوة الإبداعية كشرط لمنح براءة الاختراع.....	معیار الخطوة الإبداعیۃ كشرط لمنح براءة الاختراع.....
٣٢٧	[١٣] التمويل بضمانت براءة الاختراع وفقاً لقانون الصمامات المنقول رقم ١١٥ لسنة.....	التمويل بضمانت براءة الاختراع وفقاً لقانون الصمامات المنقول رقم ١١٥ لسنة.....
٣٧١	[١٤] دور التصميمات الصناعية في تسويق المنتجات وتحقيق التميز التنافسي.....	دور التصمیمات الصناعیۃ فی تسويق المنتجات وتحقيق التمیز التنافسی.....
٣٩٥	[١٥] التجارة في العلامات التجارية غير المشروعة.....	التجارة فی العلامات التجاریۃ غير المشروعة.....
٤١٩	[١٦] الدور التنموي لبراءات الاختراع.....	الدور التنموی لبراءات الاختراع.....
٤٤٧	[١٧] طرق اكتساب الحق في ملكية العلامة التجارية.....	طرق اکتساب الحق فی ملکیۃ العلامة التجارية.....

معايير الخطوة الإبداعية كشرط لمنح براءة الاختراع

أيناس عبدالسلام عبدالمولى زارع

معايير الخطوة الإبداعية كشرط لمنح براءة الاختراع

إيناس عبدالسلام عبدالمولى زارع

مقدمة:

يعتبر منتصف القرن التاسع عشر تاريخاً فاصلاً في حياة البشرية حيث شهد بزوغ العصر التكنولوجي الحديث وأرخ لبداية الثورة الصناعية. ومع تزايد وتيرة التقدم العلمي وما تمخض عنه من اختراعات أحدثت قفزات هائلة في مجال التطور التكنولوجي، كان من الضروري وضع آلية لحماية هذه الاختراعات وحفظ حقوق أصحابها بل ومنهم حقوقاً استثنائية عليها نظير مابذلوه من جهد وحفاظ لهم لبذل المزيد من الجهد والتوصيل لمزيد من الاختراعات تسهم في تقدم الدولة وتحقيق الرفاهية للمواطنين. فاستحدثت نظم قانونية تمخض عنها حقوق الملكية الصناعية داخل أقاليم تلك الدول الصناعية.

ومع اتساع العلاقات الاقتصادية بين الدول وزيادة حركة التبادل التجاري أصبح ضرورياً توسيع حماية حقوق الملكية الصناعية، لاسيما وأن التطور التكنولوجي القائم على الاختراعات أثرى اقتصادات ما عرف بالدول الصناعية الكبرى ووضعها في الصدارة، فعمدت إلى حماية حقوق مخترعاتها خارج أقاليمها فكانت الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية باريس لعام ١٨٨٣ بشأن حماية الملكية الصناعية^(١).

وحرصاً من الدول الصناعية الكبرى على الحفاظ على رياحتها التكنولوجية وتقوقها الاقتصادي، وحيث أن هذه الدول المتقدمة قد أدركت أهمية الدور الذي تلعبه الملكية الفكرية في تحقيق النمو الاقتصادي، عمدت إلى حماية مصالحها وتوفير أقصى حماية لمؤسساتها وشركاتها من خلال إبرام اتفاقية دولية جديدة رغم وجود اتفاقيات سارية مثل اتفاقية باريس وهي اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية "Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights (TRIPs)" عام ١٩٩٤. ومن خلال هذه الاتفاقيات وضعت حدوداً دنيا لمعايير حماية

^(١) محمد الروبي، القانون الدولي لملكية الفكرية ومنفذ مصر للتنمية المستدامة – دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٧، ص ٣١.

حقوق الملكية الفكرية تلزم جميع الدول الموقعة عليها بالالتزام بها، كما أنها فرضت على الدول الأعضاء تعديل تشريعاتها الوطنية بما يتوافق مع معايير اتفاقية الترسيس^(١).

موضوع البحث:

نتناول من خلال هذا البحث معيار الخطوة الإبداعية باعتباره شرطاً لمنح براءة الاختراع وتعريفه وضوابطه كما ورد في الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري بعض التشريعات المقارنة. كذلك عقد مقارنة بين شرط الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات European Patent Convention(EPC) وكذلك نوضح الفرق بين الجدة الخطوة الإبداعية نظراً لوجود شيء من الالتباس بينهما.

أهمية البحث:

إن شرط الخطوة الإبداعية وإن كان أحد شروط ثلاثة لمنح براءة اختراع إلا أنه شرطاً جوهرياً عند فحص الطلبات المقدمة. وعدم وضوح هذا الشرط ووضع معايير حاكمة محددة له قد يتربّ عليه آثاراً سلبية تضر بمصلحة مصر لاسيما في مجال المستحضرات الصيدلانية.

اشكالية البحث:

إن الهدف من وضع شرط الخطوة الإبداعية هو عدم منح براءات اختراع لتطورات صناعية بسيطة لا ترقى لمستوى براءة الاختراع. ورغم ذلك لم يأتي القانون المصري ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ على ذكر الخطوة الإبداعية إلا في المادتين ١٦ و ١٧ من الكتاب الأول، الباب الأول باعتبارها أحد شروط ثلاثة لمنح براءة الاختراع، دون أن يضع لها تعريفاً محدداً ولا قواعد ضابطة رغم أنها المعيار الحاسم لمدى تمنع المادة موضوع الحماية بالابتكارية من عدمه.

(١) محمد الروبي، المرجع السابق ص ١٣٨

أهداف البحث:

نهدف من البحث إلى تقديم تعريفاً للخطوة الإبداعية طبقاً للاتفاقيات الدولية وفي تشريعات بعد الدول المتقدمة والدول النامية. مقارنة الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والمعاهدة الأوروبية بشأن البراءات . EPC .

منهج البحث:

سوف ينتهي البحث منهج المقارنة التحليلية لمفهوم الخطوة الإبداعية في التشريع المصري ومقارنته بالمفاهيم الواردة في التشريع الخاص بالمعاهدة الأوروبية بشأن البراءات European Patent Convention (EPC) .

خطة البحث:

تناول في هذا البحث معيار الخطوة الإبداعية كشرط لمنح براءة الاختراع عن النحو التالي :

- مطلب تمهيدي: تعريف براءة الاختراع وشروط منحها**
- المبحث الأول: الخطوة الإبداعية والفرق بينها وبين الجدة
- المبحث الثاني: الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات.

الخاتمة

مطلب تمهيدي: تعريف براءة الاختراع وشروط منحها

تعريف براءة الاختراع وأهميتها:

تعرف براءة الاختراع بأنها الشهادة التي منحتها الدولة للمخترع ويكون له بمقتضاها حق احتكار واستغلال إختراعه مالياً لمدة محددة^(١). ويعرفها الدكتور محمد حسني عباس "أنها شهادة منحها الإدارة لشخص ما وبمقتضى هذا المستند يستطيع صاحب البراءة أن يتمسك بالحماية التي يضفيها القانون على الاختراعات"^(٢).

الحق الاستثماري لصاحب البراءة:

ويتبين من هذا أن براءة الاختراع تعطي حائزها حقاً استثمارياً في أن يستغل اختراعه استغلال تجاريًّا يمكنه من جني ثمار الجهد الذي بذله وكذا المال الذي أنفقه من أجل التوصل إلى هذا الاختراع. ومن أجل تحقيق التوازن بين حق المخترع في الاستفادة من اختراعه وكذلك حق المجتمع في الارتفاع، حدّدت براءة الاختراع بمدة معينة بانقضائها يعود الاختراع إلى المجتمع بحيث يمكن لأي شخص أو شركة الاستفادة منه دون التعرض للمسائلة والجزاء

شروط منح براءة الاختراع:

نظرًا لطبيعة الحق الاستثماري الذي تمنحه براءة الاختراع لحائزها من حيث منع الغير من استغلال الاختراع أو بيعيه أو تصنيعه أو استيراده وكذا استخدام طريقة التصنيع المحمية، كان من الضروري وضع شروطًا لما يعد ابتكار. فطبقاً لاتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والمعروفة اختصاراً بالتريس "TRIPs"^(٣) ورد في القسم ٥ المتعلق ببراءات الاختراع المادة ٢٧ (١) تحديد لشروط منح براءة الاختراع بما يلي:

^(١) سمحة القليوبي، الملكية الصناعية الطبعة العاشرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٦، الفاشرة، ص ٥٥ بند ٤٢

^(٢) محمد حسني عباس، الملكية الصناعية والمحل التجاري، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٦٥ بند ٤٦
^(٣) Agreement on Trade Related Aspects of Intellectual Property "TRIPs", Part II, Section 5 : Patents, Article 27 (1)

- ١ أن يكون الاختراع جديداً (الجدة).
- ٢ أن ينطوي على خطوة إبداعية.
- ٣ أن يكون قابلاً للتطبيق الصناعي

وهي نفس الشروط الثلاثة الواردة في قانون الملكية الفكرية المصري ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ حيث نصت المادة الأولى على منح براءة الاختراع لكل اختراع قابل للتطبيق الصناعي ويكون جديداً ويمثل خطوة إبداعية^(١).

بعارة أخرى، نجد أن معظم الهيئات المنوط بها منح براءة اختراع تلتزم بهذه الشروط الثلاث باعتبارها معياراً حاكماً لمنح براءة اختراع^(٢).

المبحث الأول: الخطوة الإبداعية والفرق بينها وبين معيار الجدة

تمهيد وتقسيم:

يتناول هذا المبحث تعريف الخطوة الإبداعية طبقاً لاتفاقيات الدولية وبعض التشريعات المقارنة وتوضيح الفرق بينها وبين معيار الجدة. وتناول ذلك على النحو التالي:

• المطلب الأول وشخصه: الخطوة الإبداعية في اتفاقيات الدولية وبعض التشريعات المقارنة.

• المطلب الثاني وشخصه: الفرق بين الخطوة الإبداعية والجدة

المطلب الأول: الخطوة الإبداعية في اتفاقيات الدولية وبعض التشريعات المقارنة

الفرع الأول : موقف اتفاقيات الدولية

أولاً: اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (التريس):

أوردت اتفاقية التريس في المادة ٢٧ الفقرة ١ القسم ٥ من الجزء الثاني شرط الخطوة الإبداعية ضمن شروط الثلاث لمنح براءة الاختراع. بيد أن المادة جاءت خالية من أي تعريف أو معايير ضابطة لأي من

(١) قانون الملكية الفكرية ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الكتاب الأول، الباب الأول براءات الاختراع ونمذج المنفعة المادة(١).

(٢) look for example, 35 U.S Code Chapter 10, 102 & 103

الشروط الثلاثة ولاسيما الخطوة الإبداعية تاركة للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والموقعة على الاتفاقية تحديد المعايير والأسس الاسترشادية الخاصة بشروط منح البراءة^(١).

ثانياً: اتفاقية التعاون بشأن البراءات PCT

في سبتمبر من عام ١٩٦٦ ، دعت اللجنة التنفيذية للاتحاد الدولي لحماية الملكية الصناعية (باريس) المكاتب الدولية لحماية الملكية الفكرية (BIRPI) وهي سلف.

المنظمة العالمية لملكية الفكرية World Intellectual Property Organization (WIPO) من أجل الاضطلاع بدراسة حلول لتقليل التكرار من جانب مقدمي ومن جانب المكاتب الوطنية. وقعت الاتفاقية في العاصمة الأمريكية واشنطن في يونيو ١٩٧٠. تهدف اتفاقية PCT إلى تيسير إجراءات تقديم طلب براءة اختراع عندما يرغب مقدم الطلب في الحصول على حماية في أكثر من دولة عن ذات الاختراع^(٢). وانضمت مصر إلى اتفاقية PCT في يونيو عام ٢٠٠٣.

ثالثاً: المنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية (ويبو) والقواعد الاسترشادية:

أصدرت الويبو قواعد استرشادية^(٣) يمكن لمكاتب الدول الأعضاء و هيئات البحث والفحص الدولية الاستعانة بها في إجراءات الفحص. خصصت الويبو الفصل ١٣ لشرح الخطوة الإبداعية وشروطها. أوضحت القواعد الاسترشادية PCT في ٣-١٣ ما يقصد بـ"الداهة" أي أن الاختراع لا يتجاوز التطور الطبيعي للتكنولوجيا بل أنه ينبع بشكل منطقي من الفن السابق.

^(١) Agreement on Trade Related Aspects "TRIPs",
https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/27-trips_04c_e.htm

^(٢) WIPO Intellectual Property Handbook, Chapter 5, International Treaties and Conventions, second edition, 2004
www.wipo.int/edocs/pubdocs/en/intproperty/489/wipo_pub_489.pdf

^(٣) PCT International search and preliminary Examination Guidelines, as in force from January 1, 2019
<https://www.wipo.int/export/sites/www/pct/en/texts/pdf/ispe.pdf>

كما تتناول القاعدة ١٣-١١ تعريفاً للشخص الماهر في المجال بأنه شخصاً افتراضياً ذو مهارة عادية في المجال ويكون على دراية بالمعرفة العامة الشائعة في المجال في الوقت المعنى.

ومن هذا يتضح أن اتفاقية الترسيس TRIPs لم تهتم بتوضيح الخطوة الإبداعية ووضع ضوابط لها نظراً لأنها، وحسبما وصفها أحمد جامع في كتابه

" اتفاقيات التجارة العالمية (وشهرتها الجات) كيان اقتصادي قانوني يحكم سياسية التجارة الدولية^(١)، ومن ثم ترك الجوانب الأدبية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية لمنظمة الويبو WIPO وهذا يفسر اهتمام الويبو بوضع دليل استرشادي للفاحصين الفنيين.

الفرع الثاني : موقف بعض التشريعات الدولية المقارنة

أولاً: الولايات المتحدة الأمريكية:

ينص القسم ٣٥ القانون الأمريكي ١٠٣ ١٠ الفصل ٢ الجزء ٢، على أنه لا تمنح براءة اختراع للأختراع المقدم رغم عدم الإفصاح عنه طبقاً لما ورد في القسم ١٠٢، إذا جاءت الفروق بين المادة المراد حمايتها والفن السابق على نحو يجعل من المادة المراد حمايتها بأكملها بدائية بالنسبة للفن السابق قبل تاريخ إيداع الطلب بالنسبة للشخص ذي المهارة العادية في المجال^(٢).

ويتضح أن القانون الأمريكي يتبع منهج البداهة وعدم البداهة (Obviousness or Non-obviousness) لتحديد الخطوة الإبداعية للمادة محل طلب الحماية. وبمراجعة دليل فحص إجراءات طلبات البراءة " Manual of Patent Examination Procedures MPEP"^(٣) المستخدم في مكتب البراءات والعلامات الأمريكية USPTO يتضح أن العبء يقع بالكامل على عائق الفاحص الفني الذي ينبغي عليه إثبات أن

(١) محمد الروبي، القانون الدولي لملكية الفكرية ، مرجع سابق، ص ٩١ و ٩٢ .
(٢) Look US 35 Code

<https://www.uspto.gov/sites/default/files/documents/fy18pbr.pdf>

(٣) Manual of Patent Examination Procedures MPEP, last revised January 2018
<https://www.uspto.gov/web/offices/pac/mpep/index.html>

المادة المراد حمايتها بديهية بالنسبة للفن السابق^(١) الفاحص الفني والذي عند تقرير بداعه الاختراع من عدمه يكون طبقاً لنص القسم ١٠٣ من القانون الأمريكي شخص ذو مهارة عادية في المجال "A person of ordinary skill in the art".

ورغم أن الأساس في تقرير الحماية ببراءات الاختراع هو أن يقدم الاختراع حلاً غير متوقعاً أو مدهشاً، غير أن المحاكم الأمريكية ترفض هذا المنهج حالياً وتؤكد على أن البراءة قد تمنح لأي اختراع ناتج عن عمل دؤوب جاد أو من خلال المحاولة والخطأ أو حتى على كونه اكتشاف حدث بمحض الصدفة ولكنه مفيد. كما أن التشريع الأمريكي يتعامل مع الشخص ذو المهارة العادية "ordinary skilled person" وليس متوسط المهارة "averaged skilled person" على أقل تقدير^(٢).

ومما سبق يمكن القول أن الولايات المتحدة الأمريكية تتبع منهجاً متراخياً في تحديد البداهة/عدم البداهة أو الخطوة الإبداعية مما ينتج عنه منح براءات لاختراعات ضعيفة.

ثانياً: الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات:

تتعلق المادة ٥٦ في الفصل الأول من الجزء الثاني من المعاهدة الأوروبية بشأن البراءات (EPC) European Patent Convention بالخطوة الإبداعية حيث نصت على: "يعتبر اختراعاً منطوياً على خطوة إبداعية إذا، بالنظر إلى الفن السابق، لم يكن بديهياً لشخص ذو مهارة في المجال"^(٣).

ينتهج مكتب البراءات الأوروبي "EPO" منهج المشكلة والحل Problem-Solution Approach للحكم على انطواء الاختراع على خطوة إبداعية من عدمه. وطبقاً لدليل الفحص في مكتب

^(١) For more, look MPEP 2144 *Ibid*

^(٢) Carlos Correa, Integrating Public Health Concerns into Patent Legislations into Developing Countries, South Center, 2000, p 45-46

^(٣) European Patent Convention, Part II, Chapter 1 Art. 56, November 2018 Edition https://www.epo.org/law-practice/legal-texts/html/epc/2016/e/EPC_conv_20180401_en_20181012.pdf

البراءات الأوروبي^(١) Guidelines for Examination in European Patent Office **الجزء G** يتضمن منهج المشكلة والحل ثلاثة مراحل أساسية:

- ١ تحديد الفن السابق الأقرب "closest prior art".
- ٢ تحديد المشكلة الفنية التي يقدم لها الاختراع حلًّا.
- ٣ تقرير ما إذا كان الحل الذي يقدمه الاختراع بدءًا من الفن السابق الأقرب لاختراع بديهيًّا للشخص الماهر في المجال من عدمه.

يلاحظ أنه وعلى خلاف الولايات المتحدة الأمريكية، المكتب الأوروبي لم يكتفي بوجود وثائق في الفن السابق تحتوي على ما ورد في المادة المراد حمايتها لفقد شرط الخطوة الإبداعية، بل أنه أفسح المجال للعلم والخبرة بالمجال التقني للشخص الماهر في المجال كيما يحدد ما إذا كان التوصل لهذا الحل بدراسة الفن السابق يعد بديهيًّا أم لا.

وعلى سبيل المثال، فقد أخذ المكتب الأوروبي بنظرية أن إمكانية توقع مزايا محددة يجعل منها بديهيًّا لتحضير مركب ما^(٢).

ثالثاً: البرازيل:

طبقاً لقانون الملكية الفكرية في البرازيل المادة 13 يعتبر الاختراع منطويًّا على خطوة إبداعية إذا لم ينشأ، بالنسبة للشخص الماهر في المجال، بشكل جلي أو بدهي من الفن السابق^(٣).

يوضح دليل فحص البراءات البرازيلي^(٤) Brazil Patent Examination Manual أن تحديد معيار الخطوة الإبداعية يتطلب ثلاثة أمور:

^(١) Guidelines for Examination in European Patent Office 2018 <https://www.epo.org/law-practice/legal-texts/guidelines.html>

^(٢) Carlos Correa, Integrating Public Health Concerns into Patent Legislations into Developing Countries, *Ibid*, p46

^(٣) Brazil Intellectual Property Act, 2018

<http://lickslegal.com/pdf/Licks%20Attorneys%20-%20Brazil%20-%20Selected%20Patent%20Prosecution%20Rules.pdf>

^(٤) Brazil Patent Examination Manual, section v, page 97

- ١ تحديد الفن السابق الأقرب.
- ٢ تحديد السمات المختلفة للاختراع و/أو المشكلة الفنية التي يقدم الاختراع حلها.
- ٣ تحديد ما إذا كان الاختراع بديهياً للشخص الماهر في المجال

وتأسيساً على هذا، يفقد الاختراع شرط الجدة إذا لم يتجاوز التكنولوجيا القائمة بالفعل حتى لو لم يكن جلياً في الفن السابق. كذا لو كان التوصل إلى هذا الحل يبدو منطقياً للشخص الماهر في المجال بناءً على الفن السابق. ومن ثم فإن الشخص الماهر في المجال يتدخل بخبرته وعلمه بالمجال التقني ولا يكتفي بوثائق الفن السابق فحسب.

ورغم أن البرازيل تعد دولة نامية غير أنها حذت حذو الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي ولم تكتفي فقط بالإشارة إلى شرط الخطوة الإبداعية كأحد شروط منح براءة الاختراع.

رابعاً: الهند:

عرف قانون براءات الاختراع الهندي India Patent Act 1970 في القسم (١) (ja) الخطوة الإبداعية بأنها "أحد خواص الاختراع والتي تتعلق بتقدم تقني عند مقارنته بالمعرفة القائمة بالفعل أو يتمتع بميزة اقتصادية أو كلاهما^(١).

نجد أن تعريف التشريع الهندي للخطوة الإبداعية أورد الميزة الاقتصادية كأحد القواعد الضابطة للخطوة الإبداعية من حيث كون الاختراع يحقق غرضاً تجارياً يفي باحتياجات العامة. نلاحظ أن التشريع الهندي لم يهم بعد التجاري للاختراع فاعتبر تحقيق ميزة اقتصادية خطوة إبداعية تستحق منح براءة اختراع وهو أمر جدير بالاعتبار.

<http://cdn.lickslegal.com/wp-content/uploads/2016/10/Licks-Attorneys-Brazil-Guidelines-for-Patent-Application-Examination...-2.pdf>

^(١) India Patent Act 1970, edition, 2018

http://ipindia.nic.in/writereaddata/Portal/IPOAct/1_113_1_The_Patents_Act_1970_-Updated_till_23_June_2017.pdf

ومن حيث تقييم البداهة نجد أن الدليل الإرشادي لفحص البراءات^(١) Manual of Patent Office Practice and Procedure يوضح أن الاختراع يقيم بكليته مقارنة بوثائق الفن السابق الموجودة في تاريخ سابق على تاريخ الطلب محل الفحص، كذلك إذا تبين للشخص الماهر في المجال، وهو شخص يلم بالمعارف التكنولوجية المتعلقة بموضوع الاختراع، إن المادة محل الحماية هي تطور بديهي لتكنولوجيا قائمة أو أنها استنتاج منطقي أو لا تمثل ميزة اقتصادية، فإن الاختراع يفقد شرط الخطوة الإبداعية.

أدخلت الهند تعديلات على قانون براءات الاختراع في الجزء المتعلق بالمستحضرات الصيدلانية، حيث تضمن الفصل الثاني من القانون^(٢) استثناء عدد من الصور الصيدلانية مثل الأملاح والاستر والاثير... من بين المواد غير الخاضعة للحماية. وهو ما يحسب للهند حفاظها على مصالح شركاتها ومؤسساتها، والمواطن الهندي إذا يعد الدواء من السلع الاستراتيجية.

المطلب الثاني : الفرق بين الجدة والخطوة الإبداعية:

نتناول في هذا المطلب الفرق بين مفهوم الجدة والخطوة الإبداعية.

معايير الجدة:

لم يحدد المشرع المصري ما المقصود بالجدة فاكتفى في مادته الأولى بذكر الجدة كشرط للحصول على براءة الاختراع غير أنه لم يفسر مفهوم الجدة.

ذهب اتجاه في الفقه إلى أن المقصود بالجدة عدم علم الغير بسر الاختراع قبل طلب البراءة عنه^(٣). إذ قد يكون موضوع الاختراع فكرة أصلية في ذاتها أي توفر لها شرط الابتكار، إلا أنها تكون قديمة سبق استعمالها أو النشر عنها أو سبق للغير التقدم بطلب للحصول على براءة

^(١) Manual of Patent Office Practice and Procedure, 2018

http://www.ipindia.nic.in/writereaddata/Portal/News/505_1_Draft_MANUAL_OF_PATENT_OFFICE_PRACTICE_AND_PROCEDURE_01-03-2019.pdf

^(٤) سمحة القليبي، مرجع سابق ص ١٠٩

اختراع أو أنها حاصلة بالفعل على براءة اختراع^(١). وبالتالي يفقد الاختراع شرط الجدة.

معايير شرط الجدة يتطلب من الفاحص الفني إجراء بحثاً دقيقاً في وثائق الفن السابق السابقة على تاريخ إيداع طلب براءة الاختراع محل الفحص. فإذا تبين سبق تقديم نفس الفكرة والنشر عنها، أو حصولها على براءة اختراع أو إذا قام مقدم الطلب نفسه بالإفصاح عن فكرته قبل التقدم بطلب للحصول على براءة اختراع سواء في مؤتمر أو معرض أو حتى بترويجه تجارياً يعتبر الاختراع فاقداً لشرط الجدة.

والمشرع عندما منح المخترع حقاً استثنائياً باستغلال اختراعه كان ذلك من أجل الكشف عن اختراعه وما ينطوي عليه من فكرة ابتكارية، أما وقد كشفت الفكرة وأصبحت معروفة ومستخدمة فهي لا تعد جديدة بعد.

على سبيل المثال، لا يعد المركب X المعروف جديداً لمجرد أنه أتيح بدرجة نقاوة مختلفة طالما أن التوصل إلى هذه الدرجة معروفاً باستخدام الطرق التقليدية.

الخطوة الإبداعية:

أما بالنسبة للخطوة الإبداعية فقد سبق وتناولنا في المطلب السابق تعريفها في عدد من التشريعات المختلفة. وتتعلق الخطوة الإبداعية بالجهد الابتكاري ومدى أصالة الفكرة. بمعنى أن الفكرة قد تكون جديدة ولكنها ليست أصلية أو مبتكرة لا تتجاوز الفن السابق، أو تعتبر تطوراً منطقياً للفن الصناعي يمكن لشخص ذو مهارة عادية أن يتوصلاً إليه. ومن ثم لا تعتبر الفكرة جديرة بالحصول على براءة اختراع. بعبارة أخرى، إذا لم تخرج الفكرة عن نطاق المألوف في الصناعة ولم تتحقق تقدماً في الفن الصناعي السابق لا تعد ابتكارية^(٢).

(١) رضا عبيد، عقود نقل التكنولوجيا وحقوق الملكية الصناعية في القانون المصري، دار الثقافة العربية، الطبعة الأولى ٢٠١٦، بني سيف ص ٧٥

(٢) حسني عباس، الملكية الصناعية والمحل التجاري، مرجع سابق ، ص ٧٤

ونخلص من هذا، إلى أن معيار الجدة هو أن يكون الاختراع جديداً غير معروف من قبل ذلك، أما الخطوة الإبداعية فمعيارها أن يكون الابتكار غير معروف أو غير متوقع بالنسبة لذوي المهارة في المجال. كما وأنه من غير الممكن جمع عدد من وثائق الفن السابق للقول بجدة الاختراع. أما بالنسبة للخطوة الإبداعية فيمكن تحديدها بناءً على تجميع وثائق الفن السابق، الأمر الذي يتطلب مهارة كبيرة لتقيمه^(١).

وإذا كان الحكم على جدة الاختراع يتعلّق بعدم وروده في وثائق الفن السابق أو الإفصاح عنه بأي طريقة كما أوضحنا، فإن الحكم على معيار الخطوة الإبداعية يكون من الصعوبة بحيث يتطلّب مهارة كبيرة لتقيم العنصر الابتكاري، لاسيما في مجال المستحضرات الصيدلانية نظراً لأهميتها الكبيرة من حيث ارتباطها بحياة الإنسان. ففي بعض الأحيان تعمد شركات الأدوية إلى إدخال تعديلات طفيفة على مرکبات لا تمثل خطوة إبداعية من أجل التوسيع في الحصول على براءات اختراع تمكّناً من تحقيق مكاسب مادية أكبر. ومن أشهر القضايا في هذا المجال هي رفض براءة اختراع لعقار في مصر نظراً لأن التعديل الذي أدخل على المركب لم يقدم مميزات غير متوقعة مقارنة بالمركب الأصلي وجاء رد ممثل الشركة بأن مصر وقت إنتاج العقار لم تكن تحمي المستحضرات الصيدلانية في ظل القانون الملغى ١٩٤٩ وأن الشركة ترغب في الحصول على حق استئثاري عن كل التعديلات الممكّنة^(٢).

المبحث الثاني

مقارنة الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات

تمهيد وتقسيم:

نتناول في هذا المبحث إجراء المقارنة لتوضيح الفرق بين ما تضمنه التشريع المصري بشأن الخطوة الإبداعية وكيفية الحكم عليها وبين ما ورد

^(١) Stanley Lai SC, The Future of Inventive Step in Patent Law, Contributor(s) and Singapore Academy Law, 2012

^(٢) إيمان صالح محمد إسماعيل إبراهيم "الخطوة الإبداعية في الاختراعات الصيدلية ومعيار تطبيقها في مصر" في دبلوم الملكية الفكرية جامعة حلوان ٢٠١٠-٢٠١١، ص ٢٩

في الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات والدليل الاسترشادي للفحص في المكتب الأوروبي.
وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

- المطلب الأول: الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات.
- المطلب الثاني: مقارنة معايير الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات.

المطلب الأول: الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات

نتناول في هذا المطلب تحديد مفهوم الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات.

نتناول ذلك على النحو التالي:

- الفرع الأول: التشريع المصري.
- الفرع الثاني: معايدة التعاون الأوروبي بشأن البراءات

الفرع الأول : التشريع المصري:

أولاً: الخطوة الإبداعية في القانون الملغى رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩:

لم ي تعرض قانون براءات الاختراع والرسوم والنماذج رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ لذكر الخطوة الإبداعية كشرط من شروط الحصول على براءة اختراع. فجاء منطوق نص المادة ١ من القانون " تمنح براءة اختراع وفقاً لأحكام هذا القانون عن كل ابتكار جديد قابل للاستغلال الصناعي...".

ولم يفرق المشرع هنا بين الابتكار والاكتشاف واكتفى فقط بالقول أن يكون جديداً^(١). وفي موضع آخر، وضع المشرع المصري تعريفاً عاماً للابتكار وذلك بنص المادة الأولى من القرار الجمهوري رقم ١٠٥٣ لسنة

(١) سمحة القليوبى، الملكية الصناعية، مرجع سابق ص ٨١

١٩٦٧ بأنه "يقصد بالابتكار في تطبيق أحكام هذا القانون كل جديد أو محاولة خلقة للإسهام المبتكر الفريد في مجال العلم أو البحث يؤدي إلى تصميم أو أقلمة أو تطوير أو إكتشاف^(١)". ويرى الدكتور محمد حسني عباس أنه لا ينبغي الخلط بين الابتكار كصفة جوهرية لاختراع يحميه القانون بمقتضى براءة اختراع، وبين الابتكار المنصوص عليه في هذه المادة لأن الأخير معنى خاص قد لا يرقى إلى مستوى الابتكار موضوع البراءة^(٢).

ورغم أن القانون الملغى لم ينص صراحة على مفهوم الخطوة الإبداعية كشرط لبراءة الاختراع واكتفى بالنص على أن يكون الاختراع جديداً. إلا أن الدكتور حسني عباس يرى أنه لا يعد من قبيل الابتكار أي فكرة لم تمثل تقدماً على الفن الصناعي الحالي، بل ينبغي أن تتجاوز بوضوح الفن الصناعي الحالي بحيث أنه لم يكن متوقعاً الوصول إليه بواسطة الخبرير المعتمد^(٣).

ولقد تجاوز القضاء عدم تصريح القانون الملغى ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ بشرط الخطوة الإبداعية، إلا أن أحكام القضاء انتهت إلى أن الابتكارية شرط جوهري لمنح براءة الاختراع باعتبار أنه من البديهي عدم منح براءة اختراع لفكرة عادية خالية من الإبداع. سوف يتضح هذا من، على سبيل المثال، حكم محكمة القضاء الإداري في ٢٩ نوفمبر ١٩٦٦ رقم ٧٩٧ سنة ١٨ قضائية برفض منح براءة اختراع استناداً إلى أن التعديل الذي أدخله صاحب البراءة لا يتجاوز الفن الصناعي الجاري^(٤).

ثانياً: القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢:

في أعقاب انضمام مصر لمنظمة التجارة العالمية وتوقيعها على اتفاقية الترسيس، وتعديل قوانينها بما يتافق مع مواد الاتفاقية.

تم تعديل قانون الملكية الفكرية المصري بالقانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولأن المادة ٢٧ (١) من اتفاقية الترسيس تنص على شروط ثلاثة السابق ذكرها للحصول على براءة اختراع. التزمت مصر بإضافة شرط الخطوة

(١) سمحة القليوبى، المرجع السابق الحاشية (١) ص ٨١
 (٢) محمد حسني عباس، الملكية الصناعية، مرجع سابق، ص ٨٣
 (٣) محمد حسني عباس، الملكية الصناعية، مرجع سابق ص ٧٤
 (٤) محمد حسني عباس، المرجع السابق، ص ٨٠

الإبداعية والذي لم يكن موجوداً في القانون الملغى. كما أوضحنا آنفًا. فجاء نص المادة الأولى "تمنح براءة الاختراع طبقاً لأحكام هذا القانون عن كل اختراع قابل للتطبيق الصناعي، يكون جديداً ويمثل خطوة إبداعية...".

ونلاحظ أن القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ لم يقدم تعريفاً واضحاً للخطوة الإبداعية ولا الشروط الواجب توافرها في المادة المراد حمايتها لتمتع بالخطوة إبداعية. شأنه شأن القانون الملغى ١٣٢ لسنة ١٩٤٩، اكتفى بأنه يفهم من مصطلح الابتكارية أو الخطوة الإبداعية أن يتضمن الاختراع المراد حمايته إضافة جديدة تتجاوز الفن الصناعي السائد وتكون غير بدائية أو واضحة للشخص الماهر في المجال.

طبقاً لأحكام المادة الأولى الفقرة الثانية من القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، تمنح براءة اختراع استقلالاً عن كل تعديل أو تحسين أو إضافة ترد على اختراع سبق أن منحت عنه براءة، إذا توافرت فيه شروط الجدة والإبداع والقابلية للتطبيق الصناعي. وهذا النوع من الاختراعات يتطلب دقة شديدة بل وصرامة في تطبيق معيار الخطوة الإبداعية حتى لا تمنح براءات اختراع عن اختراعات ضعيفة تضمنت تحسيناً أو تعديلاً بسيطاً أو إضافة لا تمثل تقدماً على الفن السائد. وهو أمر قد تلجأ إليه الشركات الكبرى بهدف تمديد فترة الحماية لاختراعاتها التي قاربت على الانتهاء وذلك عن طريق إدخال تعديل أو تحسين، بينما تفتقر إلى الخطوة الإبداعية. وفي مجال المستحضرات الصيدلانية، على سبيل المثال، تقوم الشركات بإدخال تعديلات بسيطة على الصور البلورية للمركبات أو أملاحها وتتقدم بطلب للحصول على براءة اختراع عن هذا التعديل، وهو الحقيقة لا يمثل خطوة إبداعية ولا يعد تقدماً على الفن الصناعي السائد، بل يعد بدائيًا وواضحاً للشخص الماهر في الفن.

لذا نرى أن على مكتب براءات الاختراع المصري عدم التساهل في شرط الابتكارية حتى لا تمنح براءات اختراع لاختراعات ضعيفة. كذا ينبغي على المشرع المصري وضع تعريفاً دقيقاً وواضحاً لشرط الخطوة الإبداعية ووضع معايير صارمة بما يتسق مع المصلحة، لاسيما، وأن اتفاقية الترسيس TRIPS تركت للدول الأعضاء تحديد ماهية الخطوة الإبداعية شروطها.

الفرع الثاني: الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات

المادة ٥٦ في الفصل الأول من الجزء الثاني من المعاهدة الأوروبية بشأن البراءات (EPC) European Patent Convention بالخطوة الإبداعية حيث نصت على: "يعتبر اختراعاً منطويًا على خطوة إبداعية إذا، بالنظر إلى الفن السابق، لم يكن بديهياً لشخص ذو مهارة في المجال.

حددت المادة في نصها أمور ثلاثة هي معايير الحكم على الخطوة الإبداعية وهم: عدم بداعه الاختراع عند فحصه على أساس الفن السابق بمعنى ألا يمثل تقدماً عاديًّا أو أن يعد تطوراً طبيعياً عن الفن السابق. ويقرر هذا الأمر ويقيمه الشخص الماهر للمجال. وسوف نتناول بالشرح والتوضيح المقصود بهذه المفاهيم في المبحث الثاني.

ويرى البعض أن الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات لم تقدم تعريفاً قانونياً واضحاً لمصطلحي "الداعي" و"الشخص الماهر في المجال". كذلك لم تحدد المنهجية المتبعة لتقدير الداعي وتركز هذا الأمر لمكتب براءات الاختراع الأوروبي يحدده طبقاً للممارسات العملية وكذا أحكام هيئة الاستئناف^(١).

ورغم هذا الانتقاد، فإن الاتفاقية وضعت تعريفاً للخطوة الإبداعية والمعايير التي يحكم على أساسها بانطواء الاختراع على خطوة إبداعية. وإن كانت الاتفاقية قد تركت لمكتب البراءات الأوروبي تحديد منهجية تقدير الداعي وكذا تعريف المقصود بالشخص الماهر في المجال، إلا أنها قد أرسست أسس تقدير الخطوة الإبداعية. كما وأن المكتب الأوروبي يسترشد بأحكام هيئة الاستئناف الصادرة في القضايا المنظورة وعلى أساسها يقوم المكتب بتعديل الدليل الاسترشادي للفحص.

ونخلص من هذا بأن المشرع المصري حريٍ به أن يحذو حذو الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات في وضع تعريفاً واضحاً للخطوة الإبداعية وإرساء أساساً لتقييمها يمكن للفاحصين الفنيين في مكتب براءات الاختراع المصري الاستناد إليها في عملهم ليتحقق التكامل بين الشق الفني والشق القانوني.

^(١) Look Assessment of Inventive Step under The EPC, Bardehle Pagenberg, http://www.bardehle.com/uploads/txtoc3bardehle_files/Inventive_Step_en.p

المطلب الثاني: الخطوة الإبداعية في التشريع المصري وفي الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات

تمهيد وتقسيم:

نتناول في هذا المطلب مقارنة تقييم الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات من حيث المعايير المطبقة في التقييم في كلا الاتجاهين. ونتناوله كما يلي:

- الفرع الأول: أسس تقييم الخطوة الإبداعية في التشريع المصري.
- الفرع الثاني: أسس تقييم الخطوة الإبداعية في الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات.

الفرع الأول : أسس تقييم الخطوة الإبداعية في التشريع المصري

كما أوضحنا في المطلب السابق لم يقدم القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ تعريفاً للخطوة الإبداعية كما لم يحدد معايير تقييم الخطوة الإبداعية. وذلك رغم أن المشرع إشار إلى ضرورة إنطواء الاختراع على الخطوة الإبداعية عندما نص في المادة الأولى على " ويمثل خطوة إبداعية" بما يعني أن يمثل الاختراع تطوراً يتجاوز الفن السائد، ويتجاوز التطور الطبيعي للفن. وتؤكد نفس هذا المعنى في الفقرة الثانية من المادة الأولى عندما أشار" كما تمنح البراءة استقلالاً، عن كل تعديل أو تحسين أو إضافة ترد على اختراع سبق أن منحت عنه براءة، إذا توافرت فيه شروط الجدة والإبداع والقابلية للتطبيق الصناعي على النحو المبين في الفقرة السابقة..." إذا أشار المشرع إلى الخطوة الإبداعية بـ"الإبداع" فإن المقصود أن يمثل الاختراع تطوراً غير متوقع عن الفن الصناعي السائد، وأن مجرد التطوير العادي الذي لا يمثل تقدماً أو تطويراً غير متوقع لا يعد منطوياً على خطوة إبداعية. كما لم تتضمن اللائحة التنفيذية للقانون أي ضوابط أو أسس لتقييم الخطوة الإبداعية.

تقييم الخطوة الإبداعية في مصر:

تسبب غياب الضوابط والقواعد التي يمكن الاسترشاد بها من أجل تقييم على الخطوة الإبداعية في الاختراعات المقدمة. في جعل عمل المختصين أي الفاحصين الفنيين ليس بالأمر اليسير إذا ينبغي عليهم الاجتهاد ما استطاعوا من أجل تحديد معايير الخطوة الإبداعية بناءً على ما اجتمع لديهم من خبرة وما تعلموه بأنفسهم^(١).

موقف الفاحصين الفنيين:

مع حلول عام ٢٠٠٥ بدأ فحص طلبات براءات الاختراع المتعلقة بالمستحضرات الصيدلانية التي حفظت في (Mailbox) اعتباراً من ١٩٩٥، تمثلت الصعوبة بالنسبة للفاحصين الفنيين في مجال الصيدلة، في عدم تضمن القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ تعريفاً واضح للخطوة الإبداعية أو معاييرًا محددة لتقيمها، إضافة إلى أن خبرتهم بالعمل، فاعتمدوا على تقارير البحث الدولي والفحص الدولي الصادرة عن هيئات البحث والفحص الدولية ليتعلموا منها تحليل مطالب الحماية المراد حمايتها، وكذا دراسة مدى توفر شروط منح براءة الاختراع. نتج عن هذا منح براءات اختراع لمستحضرات صيدلانية اطمئناناً إلى نظيراتها في المكتب المكتب الأوروبي والمكتب الأمريكي. وقيمت الخطوة الإبداعية على أساس تضمن الاختراع تقماً أو تطوراً عن الفن السابق، أو مما لا يندرج تحت ما يمكن للشخص الماهر في المجال التوصل إليه. أدى هذا إلى منح براءات اختراع لمستحضرات صيدلانية تنتهي على تعديلات بسيطة جوهرية على المركبات^(٢).

صدور الدليل الاسترشادي عام ٢٠٠٦:

عام ٢٠٠٦، أصدر مكتب براءات الاختراع المصري أول دليل استرشادي وهو "دليل الفاحصين الفنيين بمكتب براءات الاختراع المصري". وهو قائم على دليل المبادئ الاسترشادية لدليل البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات والذي أصدرته

(١) إيمان صالح محمد إسماعيل إبراهيم، سبق ذكره ص ١٦
(٢) انظر في هذا الشأن إيمان صالح محمد إسماعيل إبراهيم، سبق ذكره ص ٢١

الويبو WIPO^(١). وترجع أسباب الاستعانة بهذا الدليل إلى انضمام مصر إلى اتفاقية التعاون بشأن البراءات PCT عام ٢٠٠٣، فكان لازماً على المكتب المصري الالتزام بالقواعد والمبادئ التي أقرتها الويبو عند كتابة التقارير الفنية للطلبات المقدمة طبقاً لاتفاقية PCT، حتى تأتي متسلقة مع تلك المبادئ المقررة. يتناول الفصل الثالث عشر من الدليل الاسترشادي الذي أصدرته الويبو قواعد استرشادية تتعلق بأسس تقييم الخطوة الإبداعية، من ناحية تعريفها وتعريف البداهة والشخص الماهر في الفن وغيرهم. كما يتضمن الدليل أيضاً ملحق به أمثلة توضيحية ودراسات حالة الأمر الذي يسهم في اكتساب المزيد من الخبرة^(٢).

ورغم أن وجود الدليل الاسترشادي أمر جيد ويساعد الفاحصين الفنيين في عملهم، إلا أنه يعتمد على المبادئ التي وضعتها الويبو لأغراض البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي طبقاً لاتفاقية PCT. وحتى وإن كانت شروط منح براءة الاختراع موحدة في تشريعات الدول الأعضاء في اتفاقية الترسيس، إلا أن وضع المعايير الضابطة لتقييم الخطوة الإبداعية تركت اتفاقية الترسيس تحديده للدول الأعضاء، وهو الأمر الذي ينبغي لمصر الاستفادة منه بوضع معايير صارمة لضمان عدم منح براءة اختراع للأفكار ضعيفة، وعلى وجه التحديد في مجال المستحضرات الصيدلانية، حتى يتسعى لمصر الاستفادة من استخدام مركبات جنسية في تصنيع أدوية بأسعار تقل عن مثيلاتها الأجنبية. خاصة في إطار سعي شركات الأدوية لإطالة مدة حماية براءات الاختراع المنوحة لهم عن طريق إدخال تعديلات بسيطة أو عمل إضافة بسيطة وهو ما يعرف بالتخضير الدائم للبراءات "Evergreening of Patent".

ونخلص مما سبق إلى أن تقييم الخطوة الإبداعية في مصر يعتمد في الأساس على مهارة الفاحصين الفنيين في تعلم ونقل الخبرات، على سبيل المثال من خلال التعلم الذاتي بدراسة التقارير الفنية لهيئات البحث والفحص الدولية أو تلقي دورات تدريبية في الخارج، أو التعلم عن بعد وغيرهم، ومحاولة تطويقها بما يتاسب والمصلحة الوطنية لمصر. لذا من

^(١) Look, PCT International Search and Preliminary Examination Guidelines, <https://www.wipo.int/export/sites/www/pct/en/texts/pdf/ispe.pdf>

^(٢) إيمان صالح محمد إسماعيل إبراهيم، مرجع سابق ص ٢٢

الضروري وضع دليل استرشادي خاصة في مجال المستحضرات الصيدلانية باعتبار أن الدواء سلعة استراتيجية يشارك في وضعه الفاحصين الفنيين بما تجمع لديهم من خبرات الممارسة العملية بحيث تكون معايير تقييم الخطوة الإبداعية صارمة لمنع منح براءات اختراع للأفكار عادية لا إبداع ولا ابتكار.

الفرع الثاني: أسس تقييم الخطوة الإبداعية في الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات

لحة تاريخية عن الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات:

أبرمت الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات European Patent Convention والمعروفة اختصاراً (EPO)، في الخامس من أكتوبر عام ١٩٧٣، باعتبارها معاهدة متعددة الأطراف. وتن克思 عنها انشاء منظمة براءات الاختراع الأوروبية European Patent Organization. وتهدف الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات إلى توفير إطار قانوني لمنح براءات اختراع أوروبية من خلال إجراء واحد موحد. وبعد انشاء مكتب براءات الاختراع الأوروبي European Patent Office والمعروف اختصاراً (EPO)، أصبح من الممكن تقديم طلب براءة اختراع بلغة واحدة في المكتب الأوروبي ومقره ميونيخ بألمانيا، أو في فرع المكتب بلاهاري أو في المكتب الفرعي في برلين أو في أي مكتب براءات اختراع وطني في أي من الدول المتعاقدة على الاتفاقية^(١). جدير بالذكر أن الاتفاقية أدخل عليها العديد من التعديلات من إبرامها وحتى العام الماضي ٢٠١٨ تأسساً على حيثيات أحكام صادرة من هيئات الاستئناف.

الخطوة الإبداعية في الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات:

كما سبق وأوضحنا، أن اتفاقية البراءات الأوروبية EPC نصت في المادة ٥٦ على "يعتبر اختراعاً منطويًا على خطوة إبداعية إذا، بالنظر إلى الفن السابق، لم يكن بديهيًا لشخص ذو مهارة في المجال". يلاحظ أن الاتفاقية لم تكتف بمجرد ذكر شروط منح براءة الاختراع إجمالاً، بل أفردت مادة منفصلة لكل شرط منهم، ورد فيها الأحكام المتعلقة بالشرط

^(١) Look, Wikipedia, https://en.wikipedia.org/wiki/European_Patent_Convention

والاستثناءات الواردة عليه. وهي بذلك تكون قد أرست وبوضوح مبادئ تقييم كل شرط، وقدمت للفاحصين أساساً يستندون إليه في عملهم.

ومن ناحية أخرى، وضع مكتب براءات الاختراع الأوروبي European Patent Office تنفيذ الاتفاقية، دليلاً استرشادياً للفحص Guidelines for Examination in European Patent Office قائم على أساس الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات ولائحتها التنفيذية.

الدليل الاسترشادي الصادر عن المكتب الأوروبي:

تناول الدليل المادة ٥٦ من الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات بالشرح المفصل. فقدم تعريفاً للمقصود بكل من الفن السابق والبداهة والشخص الماهر في الفن على النحو التالي:

١ - الفن الصناعي السائد: والذي عرفته الاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات في المادة ٥٤ (٢) بأنه كل ما أتيح للعامة بالنشر سواء أكان مكتوباً أو شفاهياً، أو استخدم، أو سبق منح براءة اختراع له أو غيرها من طرق الأفصاح وذلك قبل تاريخ إيداع الطلب محل الاختراع أو تاريخ الأولوية. واستبعدت طلبات براءات الاختراع المتقدمة التي نشر عنها قبل أو في نفس تاريخ تقديم الطلب محل الاختراع.

٢ - البداهة: ويقصد بها أن يمثل الاختراع تقدماً طبيعياً للفن الصناعي السائد يمكن للشخص الماهر في المجال أن يتوصل إليه. كما أن الاختراع لا يمثل تطويراً غير متوقع لفن الصناعي السائد.

٣ - الشخص ذو المهارة في المجال: هو شخص اعتباري متدرس في المجال التقني المعنى به الاختراع، ويمتلك مستوى متوسط من المعرفة أو الإمكانيات. ويكون قادرًا على الوصول إلى الفن الصناعي السائد في المجال وملماً به. وأشار الدليل الاسترشادي إلى إمكانية أن يكون الشخص الاعتباري مجموعة من المتخصصين أو الباحثين سواء من نفس المجال أو مجالات متعددة إذا كانت المادة المراد حمايتها تتضمن تداخلًا لمجالات عديدة. وأوضح الدليل الاسترشادي أن مهمة هذا الشخص هي تقييم الخطوة الإبداعية على أساس أنها مجرد تطور طبيعي لفن السابق، أو أن التوصل إليها أمر منطقي ومن ثم يعد الاختراع بدبيهياً، أم أنها تمثل تطوراً

متقدماً على الفن السابق أو تقدم حلاً غير متوقع للمشكلة موضوع الاختراع^(١).

منهجية تقييم الخطوة الإبداعية طبقاً للدليل الاسترشادي للفحص بالمكتب الأوروبي:

اتبع مكتب براءات الاختراع الأوروبي منهج المشكلة والحل problem-solution approach في تقييم الخطوة الإبداعية بطريقة موضوعية ومتوقعة. ينطوي منهج المشكلة والحل على ثلاثة مراحل أساسية:

- ١ تحديد الفن السابق الأقرب .Closest prior art
- ٢ تأسيس المشكلة التقنية الموضوعية المراد حلها.
- ٣ دراسة ما إذا كان الاختراع المطالب بحمايته بداية من الفن السابق الأقرب والمشكلة التقنية المراد حلها يعد بدليلاً بالنسبة للشخص الماهر في المجال من عدمه.

يوضح هذا التناول أن تقييم الخطوة الإبداعية يقوم على أساس خاصيتين مميزتين: أولاً: الموضوعية، ثانياً التقييم الفني لخطوة الإبداعية على أساس التقدم الذي تحقق بالنظر إلى الفن السابق الأقرب^(٢).

يقصد بالفن السابق الأقرب طبقاً للدليل الاسترشادي لمكتب براءات الاختراع الأوروبي هو أن يفصح كمرجع واحد عن اتحاد من الخواص التي تشكل نقطة بدء واعدة للتطور الذي يؤدي إليه الاختراع. وينبغي أن يكون الفن السابق الأقرب موجه لهدف أو تأثير مماثل لاختراع أو على الأقل يتميّز إلى نفس المجال التقني أو قريب الصلة به. كذلك يمكن أن

^(١) EPO Guidelines for Examination, *Ibid*

^(٢) Lisa Almgren, Inventive Step, Master Thesis in Comparative Law 20 Points, Faculty of Law, University of Lund, London, 2000, p52
<file:///C:/Users/Mr%20Nada/Downloads/Master%20Thesis%20Lisa%20Egberts.pdf>

يكون الفن السابق الأقرب، وجود أكثر من وثيقة وبكفي الشخص الماهر في المجال استخدام وثيقة واحدة منها لاثبات بداهة الاختراع^(١).

أما المرحلة الثانية فتتعلق بالمشكلة التقنية الموضوعية، ويقصد بها في سياق منهج المشكلة والحل، طبقاً للدليل الاسترشادي، الهدف أو المهمة التي توقف وراء تعديل الفن السابق وتقدم التأثيرات التقنية التي يقدم بها الاختراع الحالي على الفن السابق.

وبعد تحديد الفن السابق الأقرب، تأتي مرحلة دراسة المشكلة التقنية موضوع الاختراع على أساس موضوع، حيث يتم دراسة الخواص المميزة للمشكلة التقنية موضوع الاختراع مقابل الفن السابق الأقرب. والخواص التي لا تقدم أي اسهام سواء مستقلة أو متحدة مع غيرها تفقد الاختراع الخطوة الإبداعية^(٢).

أما المرحلة الثالثة فيطلق عليها طبقاً للدليل الاسترشادي Could Approach، ويقصد به هل يمكن الشخص الماهر في المجال من التوصل إلى هذا الحل مدفوعاً بالفن السابق، بمعنى هل قاده الفن السابق لهذا الحل حتى ولو ضمنياً، أو ليس يستطيع الشخص الماهر في المجال الوصول إلى هذا الحل بتعديل الفن السابق.

لم يكتفي الدليل الاسترشادي للفحص بمكتب البراءات الأوروبي بوضع الشروح والتعرifات، بل خصص ملحق تتضمن أمثلة وحالات دراسية تساعد الفاحصين في أداء عملهم.

خاتمة:

استعرضنا من خلال هذا البحث معيار الخطوة الإبداعية كشرط لمنح براءة الاختراع. وقدمنا تعريف هذا الشرط في الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري وبعض التشريعات المقارنة. كذلك منهجية تقييم الخطوة الإبداعية في التشريع المصري والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات.

^(١) Guidelines for Examination in the European Patent Office, *Ibid*

^(٢) EPO Guidelines for Examination ,*Ibid*

وتوصلنا إلى أن معيار الخطوة الإبداعية معياراً مرجحاً في تقييمه، لذا يتطلب تقييمه دراسة متعمقة في وثائق الفن السابق وإلمام جيد بالمعارف المتعلقة بالمجال التقني محل الاختراع، كذلك يتطلب مهارة عالية لتحديد ما إذا كان الاختراع يعد تقليداً يتجاوز الفن السابق أم أنه مجرد تعديل بسيط أو تطور طبيعي للفن السابق ولا يرقى للحماية ببراءة اختراع. إن معيار الخطوة الإبداعية وإن كان يعتمد في الأساس على تقييم الجانب الفني في المادة المراد حمايتها، إلا أن الشق التشريعي لا يقل أهمية عن الجانب الفني، لأن الأخير يستمد منه الأسانيد القانونية التي يدعم بها قرارته الفنية.

وخلصنا إلى أن القانون المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ خلا من أي معايير ضابطة ومبادئ حاكمة تقنية وتحدد ماهية الخطوة الإبداعية وتفسرها والاكتفاء فقط بنكرها كشرط لمنح براءة الاختراع في المادة الأولى من القانون والمادة ١٦ . وأن التساهل في شرط الخطوة الإبداعية قد يؤدي إلى منح براءات اختراع لتعديلات بسيطة لا ترقى للحماية الأمر الذي لا يصب في مصلحة مصر وخاصة في مجال المستحضرات الصيدلانية فالدواء شأنه شأن الغذاء، يعد سلعة استراتيجية لأنه يمس حياة الإنسان المصري. وذلك في ظل السعي المحموم من جانب الشركات العالمية إلى حماية مركبات بتعديلات بسيطة لا ترقى للحصول على براءة اختراع من أجل ضمان الهيمنة على السوق العالمي وخاصة في الدول النامية لمنعهم من استيراد المركبات الجنسية Generic compounds ومن ثم لا تتمكن من تصنيع الدواء بسعر أقل وتفضي لتسخير الشركات العالمية.

ونوصي بأن يحدو المشرع المصري حذو التشريعات المقارنة في وضع معايير للخطوة الإبداعية، ومحاولة إحداث توازن بين عدم التساهل في تقييم الخطوة الإبداعية مع طلبات براءات الاختراع الأجنبية خاصة إذا كانت لا تتطوي على تقديم فد عن الفن الصناعي السائد، وفي نفس الوقت الحرص على عدم التعسف في تقييم الخطوة الإبداعية مع المخترعين المصريين لأننا في حاجة إلى دعمهم وتشجيعهم على الابتكار في ظل الإمكانيات المتاحة. لاسيما وأن اتفاقية الترسيس قد تركت هذا الأمر للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تحدده وفقاً لتشريعاتها.

ملخص البحث الأكاديمي في موضوع معيار الخطوة الإبداعية كشرط لمنح براءة الاختراع

إن الخطوة الإبداعية واحدة من ثلاثة شروط توافق على وجوب تناولها لمنح براءة اختراع الاتفاقيات الدولية مثل، اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPs) واتفاقية التعاون بشأن البراءات (PCT). كذلك أوردت تشريعات بعض الدول تعريفاً واضحاً لها مثل، الولايات المتحدة الأمريكية والاتفاقية الأوروبية بشأن البراءات والهند، ووضعت لها مبادئ وأسس ضابطة لتسهيل عمل الفاحصين. إلا أن التشريع المصري اكتفى بنذرها في المادتين ١ و ٦ من القانون باعتبارها شرطاً لمنح براءة اختراع. ويعتبر شرط الخطوة الإبداعية شرطاً مرناً يتطلب تقييمه الإمام بالفن السابق في المجال التقني وال المجالات ذات الصلة، والقدرة على تحديد بداهة الاختراع من عدمه، ومدى تطوره عن الفن الصناعي السائد. وقد يؤدي التساهل في تقييم الخطوة الإبداعية إلى منح براءة اختراع لأفكار عادية لا تمثل تقدماً عن الفن السابق ولا تتطوّي على ابتكارية، الأمر الذي قد يمثل تقييداً للتطور التكنولوجي.

قائمة المراجع:

المراجع العربية:

١. إيمان صالح محمد إسماعيل إبراهيم في دبلوم الملكية الفكرية- جامعة حلوان بعنوان "الخطوة الإبداعية في الاختراعات الصيدلانية ومتطلباتها في مصر، ٢٠١١"
٢. بربان أبوزيد، الحماية القانونية للمستحضرات الصيدلانية المتأتية والملائمة بين تشريعات مصر والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، منشأة المعارف، الأسكندرية، ٢٠٠٨
٣. حسام محمد عيسى، نقل التكنولوجيا، دراسة الآليات القانونية للتبيعية الدولية، دار المستقبل العربي، ١٩٨٧
٤. درويش عبدالله درويش إبراهيم، شرط الجدة في الاختراعات وفقاً لاتفاقية باريس مدى ملاحمته للدول النامية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٢
٥. رضا عبيد، عقود نقل التكنولوجيا وحقوق الملكية الصناعية في القانون المصري، دار الثقافة العربية، الطبعة الأولى ٢٠١٦ ،بني سويف
٦. سمحة القليوبى، الملكية الصناعية الطبعة العاشرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٦ ، القاهرة
٧. محمد الروبي، القانون الدولي للملكية الفكرية ومنفذ مصر للتنمية المستدامة- دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٧
٨. محمد حسني عباس، الملكية الصناعية والمحل التجاري، دار النهضة العربية، القاهرة .
٩. محمد على أحمد محمد، الابتكار كشرط لتصور براعة الاختراع بين المعيار الذاتي والمعيار الموضوعي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الأسكندرية، ٢٠١١ .

المراجع الأجنبية:

- Agreement on Trade Related Aspects of Intellectual Property “TRIPs”, Part II, Section 5 : Patents, Article 27 (1) https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/27-trips_04c_e.htm
- WIPO Intellectual Property Handbook, Chapter 5, International Treaties and Conventions, second edition, 2004 www.wipo.int/edocs/pubdocs/en/intproperty/489/wipo_pub_489.pdf
- US 35 Code <https://www.uspto.gov/web/offices/pac/mpep/mpep-9015-appx-1.pdf>
- PCT International search and preliminary Examination Guidelines, as in force from January 1, 2019 <https://www.wipo.int/export/sites/www/pct/en/texts/pdf/ispe.pdf>
- Manual of Patent Examination Procedures MPEP, last revised January 2018 <https://www.uspto.gov/web/offices/pac/mpep/index.html>
- Carlos Correa, Integrating Public Health Concerns into Patent Legislations into Developing Countries, South Center, 2000, p 45-46
- European Patent Convention, Part II, Chapter 1 Art. 56, November 2018 Edition https://www.epo.org/law-practice/legal-texts/html/epc/2016/e/EPC_conv_20180401_en_20181012.pdf
- Guidelines for Examination in European Patent Office 2018 <https://www.epo.org/law-practice/legal-texts/guidelines.html>
- Brazil Intellectual Property Act, 2018 <http://lickslegal.com/pdf/Licks%20Attorneys%20-%20Brazil%20-%20Selected%20Patent%20Prosecution%20Rules.pdf>

- India Patent Act 1970, edition, 2018
http://ipindia.nic.in/writereaddata/Portal/IPOAct/1_113_1_The_Patents_Act_1970_-Updated_till_23_June_2017.pdf
- Manual of Patent Office Practice and Procedure, 2018
http://www.ipindia.nic.in/writereaddata/Portal/News/505_1_Draft_MANUAL_OF_PATENT_OFFICE_PRACTICE_AND_PROCEDURE_01-03-2019.pdf
- Assessment of Inventive Step under The EPC, Bardehle Pagenberg,
http://www.bardehle.com/uploads/txtoc3bardehle_files/Inventive_Step_en.pdf
- PCT International Search and Preliminary Examination Guidelines,
<https://www.wipo.int/export/sites/www/pct/en/texts/pdf/ispe.pdf>
- Wikipedia,
https://en.wikipedia.org/wiki/European_Patent_Convention
- Lisa Almgren, Inventive Step, Master Thesis in Comparative Law 20 Points, Faculty of Law, University of Lund, London, 2000,
<p52file:///C:/Users/Mr%20Nada/Downloads/Master%20Thesis%20Lisa%20Egberts.pdf>
- Carlos Correa, innovation and the Global Expansion of Intellectual Property Rights, Unfulfilled Promises, South Center, August 2016
- Dr. Jonathan Atkinson & Dr. Rachel Jones, Determining Inventive Step for Chemical Patents, Future Science, 2011
<https://www.future-science.com/doi/pdf/10.4155/fmc.11.146>
- Stanley Lai SC, The Future of Inventive Step in Patent Law, Contributor(s) and Singapore Academy Law, 2012
<https://journalsonline.academypublishing.org.sg/Journals/Singapore-Academy-of-Law-Journal-Special-Issue/e-Archive/ctl/eFirstSALPDFJournalView/mid/513/ArticleId/363/Citation/JournalsOnlinePDF>